



Distr.
GENERAL

A/40/629
12 September 1985
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

دورة الأربعون

بند ١٠٩ من جدول الأعمال المؤقت *

المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ)
من ميثاق الأمم المتحدة عن الأقاليم غير
المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير الأمين العام

١- بموجب أحكام المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة ، تتعهد الدول التي تظلم في الحال أو في المستقبل بتبعات عن إدارة أقاليم لم تنل شعوبها قسطا كاملا من الحكم الذاتي بأن ترسل الى الأمين العام بانتظام معلومات متعلقة بأمور الاقتصاد والاجتماع والتعليم في الأقاليم التي تكون مسؤولة عنها ، عدا الأقاليم التي ينطبق عليها نظام الوصاية الدولي . وبالإضافة الى ذلك ، تقدمت الجمعية العامة في عدة قرارات ، آخرها قرارها ٤١/٣٩ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، برحاء الى الدول المعنية القائمة بالادارة من أجل "موافاة ، أو مواصلة موافاة ، الأمين العام بالمعلومات المنصوص عليها في المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق ، وكذلك بأوفى المعلومات الممكنة عن التطورات السياسية والدستورية في الأقاليم المعنية" .

٢- ويبين مرفق هذا التقرير التواريخ التي أحييت فيها الى الأمين العام ، حتى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٥ المعلومات المطلوبة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق والمتعلقة بعامي ١٩٨٣ و ١٩٨٤ .

. A/40/150 *

85-24891

٣- وبصفة عامة ، فإن المعلومات المحالة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق مصاغة وفقا للنموذج الذى أقرته الجمعية العامة ، كما تتضمن معلومات عن الجغرافيا والتاريخ والسكان والاحوال الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية . وفيما يخص الاقاليم الواقعة تحت ادارة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ، ونيوزيلندا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، تتضمن التقارير السنوية المتعلقة بها معلومات عن المسائل الدستورية ، وقد قام ممثلو المملكة المتحدة ونيوزيلندا والولايات المتحدة ، خلال اجتماعات اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة بتقديم معلومات اضافية عن التطورات السياسية والدستورية الحادثة في الاقاليم الواقعة تحت ادارة بلدانهم ، كما قدمت المملكة المتحدة والولايات المتحدة معلومات تكميلية بشأن الاقاليم الواقعة تحت ادارتهما .

٤- وعملا بأحكام الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ١٩٧٠ (د-١٨) المؤرخ في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٣ ، وبقراراتها الاخرى المتصلة بالموضوع ، ولاسيما قرارها ٤١/٣٩ ، واصلت الامانة العامة الاستفادة من المعلومات الواردة في إعداد ورقات عمل للجنة الخاصة عن كل إقليم . وقد أخذت اللجنة الخاصة هذه المعلومات في الاعتبار حين وضعت قراراتها بشأن هذه الاقاليم الواردة في الفصول ذات الصلة من تقرير اللجنة الى الجمعية العامة في دورتها الحالية (أنظر A/40/23 (الجزءان السابع والثامن)) . كما يتضمن التقرير وصفا للإجراءات التي اتخذتها اللجنة الخاصة تنفيذا لقرار الجمعية العامة ١٩٧٠ (د-١٨) (A/40/23 (الجزء الخامس ، الفصل الثامن)) .

المرفق

مواعيد إرسال المعلومات بهقتضى المادة ٧٣ (هـ) من

ميثاق الأمم المتحدة عن سنتي ١٩٨٣ و ١٩٨٤ (ف)

١٩٨٤	١٩٨٣	إسبانيا
-	-	الصحراء الغربية (ب)
-	-	نبرتغال
-	-	تيمور الشرقية (ج)
		نيوزيلندا (١ نيسان/ابريل - ٣ آذار/مارس) (د)
٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٥	٨ آب/أغسطس ١٩٨٤	توكيلاو
		<u>لمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى</u> <u>وإيرلندا الشمالية (سنة تقويمية)</u>
٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٥	٣١ تموز/يوليه ١٩٨٤	أنغيا
٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٥	٣١ تموز/يوليه ١٩٨٤	برمودا
٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٥	٣١ تموز/يوليه ١٩٨٤	بيتكيرن
٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٥	٣١ تموز/يوليه ١٩٨٤	جبل طارق
٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٥	٣١ تموز/يوليه ١٩٨٤	جزر تركس وكايكوس
٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٥	٣١ تموز/يوليه ١٩٨٤	جزر فوكلند (مالفيناس)
٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٥	٣١ تموز/يوليه ١٩٨٤	جزر فرجن البريطانية
٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٥	٣١ تموز/يوليه ١٩٨٤	جزر كايمان
٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٥	٣١ تموز/يوليه ١٩٨٤	سانت هيلانة (ب)
٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٥	٣١ تموز/يوليه ١٩٨٤	مونتسيرات
		<u>الولايات المتحدة الأمريكية</u>
		١) تموز/يوليه - ٣٠ حزيران/ يونيه (هـ)
١١ آذار/مارس ١٩٨٥	٨ شباط/فبراير ١٩٨٤	ساموا الأمريكية (و)
١١ آذار/مارس ١٩٨٥	٨ شباط/فبراير ١٩٨٤	جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة
١١ آذار/مارس ١٩٨٥	٨ شباط/فبراير ١٩٨٤	غوام

الحواشي

(أ) للاطلاع على قائمة أولية بالأقاليم التي ينطبق عليها اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥)) ، انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة عشرة ، المرفقات ، اضافة للبند ٢٣ من جدول الاعمال (A/5446/Rev.1) ، المرفق الاول .

(ب) في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٧٦ ، أبلغ الممثل الدائم لإسبانيا لدى الامم المتحدة الامين العام " أن الحكومة الإسبانية تنهي بصورة حاسمة ، ابتداء من اليوم ، وجودها في إقليم الصحراء وترى من الضروري أن تسجل ما يلي : ... (أ) إن إسبانيا تعتبر نفسها من الآن فصاعدا في حل من كل مسؤولية ذات طبيعة دولية تتعلق بإدارة الإقليم المذكور ، نظرا لتوقف اشتراكها في الإدارة المؤقتة المقررة للإقليم ... " (A/31/56-S/11997) ، وللاطلاع على النص المطبوع ، انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الحادية والثلاثون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وآذار/مارس (١٩٧٦) .

(ج) في ١٣ أيار/مايو ١٩٨٠ و ٢٦ آذار/مارس ١٩٨١ و ٢٦ شباط/فبراير ١٩٨٢ و ٢٤ آذار/مارس ١٩٨٣ و ١٢ آذار/مارس ١٩٨٤ و ٢٥ شباط/فبراير ١٩٨٥ ، أبلغ الممثل الدائم للبرتغال لدى الامم المتحدة الامين العام أن الحكومة البرتغالية ليس لديها ما تضيفه الى المعلومات التي سبق أن قدمتها البعثة البرتغالية في مذكرتها المؤرخة في ٦ نيسان/ابريل ١٩٧٩ (A/34/311) ، بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الامم المتحدة (انظر A/35/233 و A/36/160 و A/37/113 و A/38/125 و A/39/136 و A/40/159) . وكان الممثل الدائم للبرتغال قد قال في مذكرته تلك ان الظروف التي مازالت سائدة في تيمور الشرقية قد منعت حكومة بلده من الاضطلاع بمسؤولياتها في إدارة ذلك الإقليم .

(د) تمتد الفترة من ١ نيسان/ابريل من السنة الوارد ذكرها في المرفق الس ٣١ آذار/مارس من السنة التالية .

(هـ) تمتد الفترة من ١ تموز/يوليه من السنة السابقة الى ٣٠ حزيران/يونيه من السنة الوارد ذكرها في المرفق .

(و) غيرت الحكومة الإقليمية سنتها المالية من ١ تموز/يوليه - ٣٠ حزيران/يونيه إلى تشرين الاول/أكتوبر - ٣٠ أيلول/سبتمبر .